الجمهورية اللبنانية

وزارة الصحة العامة

الوزير

REF:030/01.23/GH.CR/FA

رقم المحفوظات: ٤/٢ - ١٦/٢٠٣

بيروت في: ٢٦/١/٢٠٢٣

قرار رقم ١/١١٩

متعلق بإصدار مؤشر اسعار الأدوية

إنّ وزير الصحة العامة،

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،

بناء على القرار رقم ١/١١٩ تاريخ ٢٠٢٠/١/٣٠،

ونظراً للظروف الراهنة والاستثنائية التي يمر بها قطاع الأدوية في لبنان لا سيّما تقلب سعر صرف الدولار الأميركي في الأسواق الموازية مما يؤخر وصول الدواء إلى المواطن،

وحرصاً على تأمين استمرار سوق الدواء ومصلحة المواطن على حد سواء خاصةً أن أسعار تصدير الأدوية هي بالعملات الأجنبية،

يقرر ما يأتي

المادة الأولى: تصدر وزارة الصحة العامة يومياً مؤشر أسعار للأدوية غير المدعومة وفق سعر صرف الدولار الأميركي في الأسواق الموازية ويكون سعر المبيع للعموم بالليرة اللبنانية.

المادة الثانية: تصدر وزارة الصحة العامة أسبوعياً مؤشر أسعار للأدوية المدعومة والمدعومة جزئياً،

المادة الثالثة: تصدر وزارة الصحة العامة شهرياًمؤشراً للأسعار وفق المادة الثالثة من القرار رقم ٢٠٢٠/١/١١٩.

المادة الرابعة: يبلغ هذا القرار ويعمل به فور نشره.

وزير الصحة العامة

د. فراس الأبيض

الجمهورية اللبنانية - الوزير - وزارة الصحة العامة

يبلغ:

- المديرية العامة للصحة
- نقابة المستشفيات
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- مصلحة الصيدلة والدوائر التابعة لها
- الموقع الالكتروني لوزارة الصحة العامة
- المحفوظات

بئر حسن - مبنى وزارة الصحة - بيروت، لبنان - هاتف: ٩٦١ ١ ٨٤٣٧٧٢+ - فاكس: ٩٦١ ١ ٨٤٣٧٧٥+ - الخط الساخن ١٢١٤ - البريد الالكتروني: ministeroffice@public-health.gov.lb